

سلطان محمدك

مانوغ اوغلو دمیترالی قمادش

یکوری قاضیسی یحیی زاده افندی محمد سعد قرداشی

معصوم اولمه یازو باشی التنه قونه
امتی هذا الحدیث تغیر ذو نفسکم ولا انتم ذو انتم تنسانمدن
النومیکم کما نامت اصحاب الکهف الرقیم

روح بغدادینك ترجیع بندی

روحی

١

ادرنوی محمد افندی

دیوان حلیمه

سنه

بسم الله الرحمن الرحیم

سنه ١٢٣٠

وهمزة المقطعات اربع الاول همزة افعل والثانى همزة الجمع
والثالث همزة اسم تفضيل والرابع همزة نفس المتكلم
وباقى الهمزة همزة الوصل
فافهم

وحروف

والقضايا الموجهة ثلث عشرة قضية
اما بسيطة او مركبة والبسيطة فست

ضرورة مطلقة

ذات موضوع موجود اولدقچه محمولك موضوعه ثبوتی ضروریله حکم مثال الموجبة کل انسان حیوان یه محمولك موضوعه سلبی ضروریله حکم مثال السالبة لا شیء من الانسان بحجر

دائمه مطلقة

ذات موضوع موجود اولدقچه محمولك موضوعه ثبوتی دواميله حکم مثال الموجبة دائما کل انسان حیوان یه محمولك موضوعه سلبی دواميله حکم مثال السالبة لا دائما کل انسان حیوان

مشروطة العامة

محمولك موضوعه ثبوتی ضروریله وصف موضوع شرطیله حکم مثال الموجبة بالضرورة کل کاتب متحرك الاصابع ما دام کاتبا یه محمولك موضوعه سلبی ضروریله وصف موضوع شرطیله حکم مثال السالبة بالضرورة لا شیء من الکاتب بساکن الاصابع ما دام کاتبا

العرفية العامة

محمولك موضوعه ثبوتی دواميله وصف موضوع شرطیله حکم مثال الموجبة دائما کل کاتب متحرك الاصابع ما دام کاتبا یه محمولك موضوعه سلبی دواميله وصف موضوع شرطیله حکم مثال السالبة دائما لا شیء من الکاتب بساکن الاصابع ما دام کاتبا

مطلقة عامة

بالفعل محمولك موضوعه ثبوتیله حکم مثال الموجبة بالاطلاق العام کل انسان متنفس یه بالفعل محمولك موضوعه سلبیله حکم مثال السالبة بالاطلاق لا شیء من الانسان بحجر العام

ممكنة عامة

حکمك جانب مخالفندن ضرورت مطلقه نك ارتفاعیله حکم مثال الموجبة بالامکان العام کل نار حار یه مثال السالبة بالامکان العام لا شیء من الحار ببارد م

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي ابدع نظام الوجود واخترع ماهيات الاشياء
بمقتضى الجود وانشأ بقدرته انواع الجواهر العقلية وافاض
برحمته محركات الاجرام الفلكية والصلوة على ذوات
الانفس القدسية المنزهة عن الكدورات الانسية
خصوصا على محمد صاحب الايات والمعجزات وعلى اله التابعين
للحجج والبينات وبعد فلما كان باتفاق اهل العقول
واطباق ذوي الفضول ان العلوم سيما اليقينية اعلى
المطالب وابهى المناقب وان صاحبها اشرف الاشخاص
البشرية ونفسه اسرع اتصالا بالعقول الملكية وكان
الاطلاع على دقايقها والاحاطة بكنه حقايقها لا يمكن الا
بالعلم الموسوم بالمنطق اذ به يعرف صحيحها من سقيمها
وغثها من سمينها فاشار الي من سعد بلطف الحق وامتاز
بتأييده من بين كافة الخلق ومال الى جنابه الداني و

القاصي

الفاضي وافلح بمتابعته المطيع والعاصي وهو المولى
الصدر المعظم شمس الملة والدين محمد بن قطب الاعالي
على شمس فلك المعالي بهاء الدين علاء الاسلام
والمسلمين محمد صاحب الديوان طاب ثراهما
بتحرير كتاب جامع لقواعد المنطق حاوٍ لاصوله و
ضوابطه فبادرت الى مقتضى اشارته وشرعت
في تبيينه وكتابته ملتزمًا ان لا اخل بشيء يعتد به
مع زيادات شريفة ونكت لطيفة من عندي غير تابع
لاحد من الخلائق بل للحق الصريح الذي لا يأتيه الباطل
من بين يديه ولا من خلفه وسميته بالرسالة الشمسية
في القواعد المنطقية ورتبته على مقدمة وثلث مقالات
(اي الرسالة مشتملة)
وخاتمة معتصما بحبل التوفيق من واهب العقل متوكلا
(استعارة تصريحية ترشيحية)
على جوده المفيض للخير والعدل انه خير موفق ومعين

اما المقدمة ففيها بحثان الاول في ماهية المنطق
وبيان الحاجة اليه العلم اما تصور فقط وهو حصول
(اي مطلق التصور)
صورة الشيء في العقل واما تصور معه حكم وهو اسناد امر
الى آخر ايجابا او سلبا ويقال للمجموع تصديق وليس الكل

(حاشية: اي التصور المطلق لا التصور فقط)
(لجواز ان يكون كاسبا — لجواز ليس بكاسب)

من كل منهما بديهيا والا لما جهلنا شيئا ولا نظريا والا لدار

او تسلسل بل البعض من كل منهما بديهي والبعض

الآخر نظري يحصل بالفكر وهو ترتيب امور معلومة للتأدي

الى مجهول وذلك الترتيب ليس بصواب دائما

لمناقضة بعض العقلاء بعضا في مقتضى افكارهم بل

الانسان الواحد يناقض نفسه في وقتين فمست

الحاجة الى قانون يفيد معرفة طرق اكتساب النظريات

من الضروريات والاحاطة بالصحيح والفاسد من الفكر

الواقع فيها وهو المنطق ورسموه بانه آلة قانونية

تعصم مراعاتها الذهن عن الخطاء في الفكر وليس كله

بديهيا والا لاستغنى عن تعلمه ولا نظريا والا لدار او

تسلسل بل بعضه بديهي وبعضه نظري مستفاد منه

البحث الثاني في موضوع المنطق موضوع كل علم ما يبحث

فيه عن عوارضه التي تلحقه لما هو هو اما لذاته او لمساويه

او لجزئه وموضوع المنطق المعلومات التصورية و

التصديقية لان المنطقي يبحث عنها من حيث انها توصل

الى تصور او تصديق ومن حيث يتوقف عليها

مجهول ۞

الموصل

الموصل الى التصور لكونها كلية وجزئية وذاتية و
عرضية وجنسا وفصلا ومن حيث يتوقف
عليها الموصل الى التصديق اما توقفا قريبا لكونها
قضية او عكس قضية او نقيض قضية واما توقفا
بعيدا لكونها موضوعات ومحمولات وقد جرت
العادة بان يسموا الموصل الى التصور قولا شارحا
والموصل الى التصديق حجة ويجب تقديم الاول
على الثاني وضعا لتقدم التصور على التصديق طبعا
لان كل تصديق لابد فيه من تصور المحكوم عليه اما بذاته
او بامر صادق عليه والمحكوم به كذلك والحكم لامتناع
الحكم ممن جهل احد هذه الامور واما
المقالات فثلث الاولى في المفردات وفيها اربعة
فصول الفصل الاول في الالفاظ دلالة اللفظ
على المعنى بتوسط الوضع له مطابقة كدلالة الانسان
على الحيوان الناطق وبتوسطه لما دخل فيه تضمن
كدلالته على الحيوان او الناطق وبتوسطه
لما خرج عنه التزام كدلالته على قابل العلم وصنعة الكتابة

ويشترط في الدلالة الالتزامية كون الخارج بحالة يلزم
من تصور المسمى تصوره وإلا لامتنع فهمه من اللفظ
ولا يشترط فيها كونه بحالة يلزم من تحقق المسمى
في الخارج تحققه فيه لدلالة العمى على البصر مع عدم
الملازمة بينهما في الخارج والمطابقة لا تستلزم التضمن
كما في البسائط وأما استلزامها الالتزام فغير متيقن
لأن وجود لازم لكل ماهية يلزم من تصورها تصوره
غير معلوم وما قيل إن تصور كل ماهية يستلزم تصور
أنها ليست غيرها ممنوع ومن هذا تبين عدم استلزام
التضمن الالتزام وأما هما فلا يوجدان إلا مع المطابقة
لاستحالة وجود التابع من حيث أنه تابع بدون المتبوع
والدال بالمطابقة إن قصد بجزئه الدلالة على جزء معناه
فهو المركب كرامي الحجارة وإلا فهو المفرد وهو إن
لم يصلح لأن يخبر به وحده فهو الأداة كفي ولا وإن
صلح لذلك فإن دل بهيئته على زمان معين من الأزمنة
الثلثة فهو الكلمة وإن لم يدل فهو الاسم وح إما أن
يكون معناه واحدا أو كثيرا فإن كان الأول فإن

تشخص

تشخص ذلك المعنى يسمى علماً والا

فمتواطئ ان استوت افراده الذهنية والخارجية

فيه كالانسان والشمس ومشككاً ان كان حصوله

في البعض اولى او اقدم او اشد من الآخر كالوجود

بالنسبة الى الواجب والممكن وان كان الثاني فان

كان وضعه لتلك المعاني على السوية فهو المشترك كالعين

وان لم يكن كذلك بل وضع لاحدها ثم نقل الى الثاني

وح ان ترك موضوعه الاول يسمى منقولاً عرفياً

ان كان الناقل هو العرف العام كالدابة وشرعياً

ان كان هو الشرع كالصلوة والصوم واصطلاحياً

ان كان هو العرف الخاص كاصطلاحات النحاة والنظار

وان لم يترك موضوعه الاول يسمى بالنسبة اليه حقيقة

وبالنسبة الى المنقول اليه مجازاً كالاسد بالنسبة الى

الحيوان المفترس والرجل الشجاع وكل لفظ فهو بالنسبة

الى لفظ آخر مرادف له ان توافقا في المعنى ومباين له

ان اختلفا فيه واما المركب فهو اما تام وهو الذي يصح

السكوت عليه واما غير تام والتام ان احتمل الصدق و

تقسيم الاسم
وان صلح المخبر به فان لم
يدل بهيئته على زمان
معين من الازمنة الثلثة
فهو الاسم والاسم هو
العلم والمتواطي والمشكك
والمشترك والمنقول العرفي
والشرعي والاصطلاحي
والحقيقة والمجاز والمرادف
والمباين

الكذب فهو الخبر وان لم يحتمل فان دل على طلب الفعل

دلالة وضعية فهو مع الاستعلاء امر كقولنا اضرب انت

ومع الخضوع سؤال ودعاء ومع التساوي التماس و

ان لم يدل فهو التنبيه ويندرج فيه التمني والترجي والقسم

والنداء واما غير التام فهو اما تقييدي كالحيوان الناطق

واما غير تقييدي كالمركب من اسم واداة او كلمة واداة

الفصل الثاني في المعاني المفردة كل مفهوم فهو جزئي

حقيقي ان منع نفس تصوره من وقوع الشركة فيه

وكلي ان لم يمنع واللفظ الدال عليهما يسمى كليا وجزئيا

بالعرض والكلي اما ان يكون تمام ماهية ما تحته من الجزئيات

او داخلا فيها او خارجا عنها والاول هو النوع سواء

كان متعدد الاشخاص وهو المقول في جواب ما هو

بحسب الشركة والخصوصية معا كالانسان او غير

متعدد الاشخاص وهو المقول في جواب ما هو بحسب

الخصوصية المحضة كالشمس فهو اذن كلي مقول على

واحد او على كثيرين متفقين بالحقائق في جواب ما هو

وان كان الثاني فان كان تمام الجزء المشترك بينها

وبين

والفرق بين المعنى والمفهوم ان المفهوم هو الصور الذهنية سواء وضع بازائها الالفاظ او لا والمعنى هو الصور الذهنية من حيث وضع بازائها الالفاظ

وبين نوع آخر فهو المقول في جواب ماهو بحسب
الشركة المحضة ويسمى جنسا ورسموه بأنه كلي مقول
على كثيرين مختلفين بالحقايق في جواب ماهو وهو
قريب ان كان الجواب عن الماهية وعن بعض
ما يشاركها فيه كالحيوان بالنسبة الى الانسان
وبعيد ان كان الجواب عنها وعن بعض ما يشاركها
فيه غير الجواب عنها وعن البعض الآخر ويكون هناك
جوابان ان كان بعيدا بمرتبة كالجسم النامي بالنسبة
الى الانسان وثلثة اجوبة ان كان بعيدا بمرتبتين
كالجسم واربعة اجوبة ان كان بعيدا بثلث مراتب
كالجوهر وعلى هذا القياس وان لم يكن تمام المشترك بينها
وبين نوع آخر فلا بد وان لا يكون مشتركا او بعضا
من تمام المشترك مساويا له والا لكان مشتركا
بين الماهية وبين نوع آخر ولا يجوز ان يكون تمام الجزء
المشترك بالنسبة الى ذلك النوع لان المقدر خلافه
بل بعضه ولا يتسلسل بل ينتهي الى ما يساويه فيكون
فصل جنس وكيف كان يميز الماهية عن مشاركها

في جنس او في وجود فكان فصلا او رسموه بانه كلي
يحمل على الشيء في جواب اي شيء هو في جوهره فعلى هذا
لو تركب حقيقة من امرين متساويين او امور متساوية
كان كل منها فصلا لها لانه يميزها عن مشاركها في
الوجود والفصل المميز للنوع عن مشاركه في الجنس
قريب ان ميزه عنه في جنس قريب كالناطق للانسان
وبعيد ان ميزه عنه في جنس بعيد كالحساس
للانسان واما الثالث فان امتنع انفكاكه عن الماهية
فهو اللازم والا فهو العرض المفارق واللازم قد يكون
لازما للوجود كالسواد للحبشي وقد يكون لازما للماهية
وهو اما بين وهو الذي يكون تصوره مع تصور ملزومه
كافيا في جزم الذهن باللزوم بينهما كالانقسام
بمتساويين للاربعة واما غير بين وهو الذي يفتقر
في جزم الذهن باللزوم بينهما الى وسط كتساوي الزوايا الثلث
للقائمتين للمثلث وقد يقال البين على اللازم الذي
يلزم من تصور ملزومه تصوره والاول اعم والعرض
المفارق اما سريع الزوال كحمرة الخجل وصفرة الوجل

كالضاحك بالقوة للانسان

واما

واما بطيئة كالشيب والشباب وكل واحد من اللازم فقط

والمفارق إن اختص بافراد حقيقة واحدة فهو

الخاصة كالضاحك والا فهو العرض العام كالماشي

وترسم الخاصة بانها كلية مقولة على ما تحت حقيقة واحدة

فقط قولا عرضيا والعرض العام بانه كلي مقول على افراد

حقيقة او غيرها قولا عرضيا فالكليات اذن خمسة نوع

وجنس وفصل وعرض عام وخاصة الفصل الثالث

في مباحث الكلي والجزئي وهي خمسة الاول الكلي

قد يكون ممتنع الوجود في الخارج لا لنفس مفهوم

اللفظ كشريك الباري عز وجل وقد يكون ممكن

الوجود لكن لا يوجد كالعنقاء وقد يكون الموجود منه

واحدا فقط مع امتناع غيره كالباري تعالى او مع

امكانه كالشمس وقد يكون الموجود منه كثيرا اما متناهيا

كالكواكب السبعة السيارة او غير متناه كالنفوس

الناطقة الثاني اذا قلنا للحيوان مثلا بانه كلي فهناك

امور ثلثة الحيوان من حيث هو هو وكونه كليا والمركب

منهما والاول يسمى كليا طبيعيا والثاني كليا منطقيا

والثالث كلياً عقلياً والكلي الطبيعي موجود في الخارج
لانه جزء من هذا الحيوان الموجود في الخارج وجزء
الموجود موجود واما الكليان الآخران ففي وجودهما
في الخارج خلاف والنظر فيه خارج عن المنطق الثالث
الكليان متساويان ان صدق كل منهما على ما صدق
عليه الآخر كالانسان والناطق وبينهما عموم مطلق
ان صدق احدهما على كل ما صدق عليه الآخر من غير
عكس كالحيوان والانسان وبينهما عموم من وجه
ان صدق كل منهما على بعض ما صدق عليه الآخر
فقط كالحيوان والابيض ومتباينان ان لم يصدق
شيء منهما على شيء مما صدق عليه الآخر كالانسان
والفرس ونقيضا المتساويين متساويان والا لصدق
احدهما على ما يكذب عليه الآخر فيصدق احد المتساويين على ما يكذب
عليه الآخر وهو محال ونقيض الاعم من شيء مطلقاً
اخص من نقيض الاخص مطلقاً لصدق نقيض الاعم
الاخص على كل ما يصدق عليه نقيض الاعم من غير
عكس اما الاول فلانه لولا ذلك لصدق عين الاخص

على بعض

هنا

عَلَى بَعْضِ مَا يَصْدُقُ عَلَيهِ نَقِيضُ الأعَمِّ وَذَلِكَ مُسْتَلْزِمٌ
لِصِدْقِ الأخصِّ بِدُونِ الأعَمِّ وَهُوَ مُحَالٌ وَأمَّا الثَّانِي
فَلِأنَّهُ لَوْلا ذَلِكَ لَصَدَقَ نَقِيضُ الأعَمِّ عَلَى كُلِّ مَا يَصْدُقُ
عَلَيهِ نَقِيضُ الأخصِّ وَذَلِكَ مُسْتَلْزِمٌ لِصِدْقِ الأخصِّ
عَلَى كُلِّ الأعَمِّ وَهُوَ مُحَالٌ وَالأعَمُّ مِنْ شَيْءٍ مِنْ وَجْهٍ لَيْسَ
بَيْنَ نَقِيضَيْهِمَا عُمُومٌ أصْلاً لِتَحَقُّقِ مِثْلِ هَذَا الْعُمُومِ
بَيْنَ الأعَمِّ مُطْلَقاً وَنَقِيضِ الأخصِّ مَعَ تَبَايُنِ الْكُلِّيِّ
بَيْنَ نَقِيضِ الأعَمِّ مُطْلَقاً وَعَيْنِ الأخصِّ وَنَقِيضَا الْمُتَبَايِنَيْنِ
مُتَبَايِنَانِ تَبَايُناً جُزْئِيّاً لأنَّهُمَا إنْ لَمْ يَصْدُقَا مَعاً أصْلاً
كَاللاَّوُجُودِ وَاللاَّعَدَمِ كَانَ بَيْنَهُمَا تَبَايُنٌ كُلِّيٌّ
وَإنْ صَدَقَا كَاللاَّإنْسَانِ وَاللاَّفَرَسِ كَانَ بَيْنَهُمَا
تَبَايُنٌ جُزْئِيٌّ ضَرُورَةَ صِدْقِ أحَدِ الْمُتَبَايِنَيْنِ مَعَ
نَقِيضِ الآخَرِ فَقَطْ فَالتَّبَايُنُ الْجُزْئِيُّ لازِمٌ جَزْماً •
الرَّابِعُ الْجُزْئِيُّ كَمَا يُقَالُ عَلَى الْمَعْنَى الْمَذْكُورِ الْمُسَمَّى بِالْحَقِيقِيِّ
فَكَذَلِكَ يُقَالُ عَلَى كُلِّ أخصَّ تَحْتَ الأعَمِّ وَيُسَمَّى الْجُزْئِيَّ
الإضَافِيَّ وَهُوَ أعَمُّ مِنَ الأوَّلِ لأنَّ كُلَّ جُزْئِيٍّ حَقِيقِيٍّ
فَهُوَ جُزْئِيٌّ إضَافِيٌّ دُونَ الْعَكْسِ أمَّا الأوَّلُ فَلانْدِرَاجِ

أي فلانه لو لم يصدق على بعض ما يصدق عليه نقيض الاعم يصدق قولنا ليس كل ما يصدق عليه نقيض الاخص يصدق عليه نقيض الاعم فقط

كالابيض والحيوان هذا فرس هذا ابيض عموم من وجه

هذا العموم من وجه

اي بين نقيض عين الاعم وبين نقيض الاخص كحيوان واللاانسان

كالانسان والحيوان

كالانسان والفرس

كاللاانسان واللافرس

الموجود

يجمع في الجماد

كالانسان والفرس

الى هنا ما لحقه

كزيد

وهو ما يمنع نفس تصوره مفهومه عن وقوع الشركة

ويسمى على كل اخص تحت اعم

كالجسم بالنسبة الى الجوهر والحيوان بالنسبة الى الجسم النامي

اي الجزئي الاضافي

كزيد وهو جزئي اضافي بالنسبة الى الانسان

المبحث الرابع في الفصل الثاني

كل شخص تحت ماهيته المساواة عن المشخصات واما بحسب
الثاني فلجواز كون الجزئي الاضافي كلياً وامتناع كون
الجزئي الحقيقي كذلك النوع كما يقال على ما ذكرناه
ويقال له النوع الحقيقي فكذلك يقال على كل ماهية
يقال عليها وعلى غيرها الجنس في جواب ما هو قولاً اولياً
ويسمى النوع الاضافي ومراتبه اربع لانه اما اعم
الانواع وهو النوع العالي كالجسم او اخصها وهو النوع
السافل كالانسان ويسمى نوع الانواع او اعم من
السافل واخص من العالي وهو النوع المتوسط
كالحيوان والجسم النامي او مباين للكل وهو النوع
المفرد كالعقل ان قلنا ان الجوهر جنس له ومراتب
الاجناس ايضاً هذه الاربع لكن العالي كالجوهر في
مراتب الاجناس يسمى جنس الاجناس لا السافل
كالحيوان ومثال المتوسط فيها الجسم النامي والجسم والجنس
المفرد كالعقل ان قلنا ان الجوهر ليس بجنس له والنوع
الاضافي موجود بدون الحقيقي كالانواع المتوسطة
والحقيقي موجود بدون الاضافي كالحقائق البسيطة
فليس

فليس بينهما عموم وخصوص مطلقاً بل كلّ واحدٍ منهما

اعمّ من الآخر من وجهٍ لصدقهما على النوع السافل

وجزءُ المقول في جواب ما هو ان كان مذكوراً بالمطابقة

يسمّى واقعاً في طريق ما هو كالحيوان او الناطق

بالنسبة الى الحيوان الناطق المقول في جواب السؤال

بما هو عن الانسان وان كان مذكوراً بالتضمن

يسمّى داخلاً في جواب ما هو كالجسم النامي والحساس

والمتحرك بالارادة الدالّ عليها الحيوان بالتضمن

والجنس العالي جاز ان يكون له فصل يقوّمه لجواز

تركّبه من امرين متساويين او امور متساوية ويجب

ان يكون له فصل يقسّمه والنوع السافل يجب ان يكون

له فصل يقوّمه ويمتنع ان يكون له فصل يقسّمه

والمتوسطات يجب ان يكون لها فصول تقوّمها و

فصول يقسّمها وكل فصل يقوّم العالي فهو يقوّم

السافل من غير عكس كلّي وكل فصل يقسّم السافل

فهو يقسّم العالي من غير عكس كلّي الفصل الرابع

في التعريفات المعرِّف للشيء هو الذي يستلزم تصوّره

مطلب الفرق بين الواقع في طريق ما هو والداخل في جواب ما هو

نوع حقيقي ونوع اضافي — نوع حقيقي نوع اضافي — نوع حقيقي ونوع اضافي — اي الانسان — عطف على المطابقة — كالجسم المطلق والجوهر — اي يحصّله — اي الانسان والبغل والبقر — اي يحصّله — اي تحصّلها — اي الانواع المتوسطات والاجناس المتوسطات — اي المتوسطات — اي المتوسطات — اي الجنس العالي

المعرّف اما حد او رسم وكل منهما اما تام او ناقص فهذه اقسام اربعة فالحد التام ما يتركب من الجنس والفصل القريبين كتعريف الانسان بالحيوان الناطق اما تاماً ... (اللوامع)

تصور ذلك الشيء او امتيازه عن كل ما عداه وهو
لا يجوز ان يكون نفس الماهية لان المعرف معلوم
قبل المعرف والشيء لا يعلم قبل نفسه ولا اعم
لقصوره عن افادة التعريف ولا اخص لكونه اخفى
فهو مساو لها في العموم والخصوص ويسمى حدا تاما
ان كان بالجنس والفصل القريبين وحدا ناقصا ان
كان بالفصل القريب وحده او به وبالجنس البعيد
ورسما تاما ان كان بالجنس القريب والخاصة ورسما
ناقصا ان كان بالخاصة وحدها او بها وبالجنس البعيد
ويجب الاحتراز عن تعريف الشيء بما يساويه في المعرفة
والجهالة كتعريف الحركة بما ليس بسكون والزوج بما ليس
بفرد وعن تعريف الشيء بما لا يعرف الا به سواء كان
بمرتبة واحدة كما يقال الكيفية ما بها يقع المشابهة ثم
يقال المشابهة اتفاق في الكيفية او بمراتب كما يقال
الاثنان زوج اول ثم يقال الزوج هو المنقسم
بمتساويين ثم يقال المتساويان هما الشيئان اللذان
لا يفضل احدهما على الآخر ثم يقال الشيئان هما الاثنان

ويجب

ويجب ان يحترز عن استعمال الفاظ غريبة وحشية
غير ظاهرة الدلالة بالقياس الى السامع لكونه مفوتا
للغرض المقالة الثانية في القضايا واحكامها وفيها
مقدمة وثلثة فصول اما المقدمة ففي تعريف القضية
واقسامها الاولية القضية قول يصح ان يقال
لقائله انه صادق او كاذب فيه وهي حملية ان انحلت
بطرفيها الى مفردين كقولنا زيد عالم وزيد ليس
بعالم وشرطية ان لم تنحل والشرطية اما متصلة
وهي التي يحكم فيها بصدق قضية او لا صدقها على
تقدير اخرى كقولنا ان كان هذا انسانا فهو
حيوان وليس ان كان هذا انسانا فهو جماد و
اما منفصلة وهي التي يحكم فيها بالتنافي بين قضيتين
في الصدق والكذب معا او في احدهما فقط او بنفيه
كقولنا اما ان يكون هذا العدد زوجا او فردا او
ليس اما ان يكون هذا الانسان حيوانا او اسود

الفصل الاول في الحملية وفيه اربعة مباحث البحث
الاول في اجزائها واقسامها الحملية انما تتحقق باجزاء

من طرف التصديقات

قال المصنف ثلثة فصول والثلثة عدد
والفصول معدود والعدد تابع
بالمفرد المعدود والمعدود هو
الفصول والفصول جمع فصل

بطرفيها الى مفردين

صدق قضية

ثلثة محكوم عليه ويسمى موضوعاً ومحكوم به ويسمى محمولاً
ونسبة بينهما بها يرتبط المحمول بالموضوع واللفظ الدال
عليها يسمى رابطة كهو في قولنا زيد هو عالم ويسمى
القضية ح ثلاثية وقد تحذف الرابطة في بعض اللغات
لشعور الذهن بمعناها والقضية يسمى ح ثنائية وهذه
النسبة ان كانت نسبة بها يصح ان يقال ان الموضوع
محمول فالقضية موجبة كقولنا الانسان حيوان وان
كانت نسبة بها يصح ان يقال ان الموضوع ليس
بمحمول فالقضية سالبة كقولنا الانسان ليس بحجر
وموضوع الحملية ان كان شخصاً معيناً سميت مخصوصة
وشخصية وان كان كلياً فان بين فيها كمية افراد ما عليه
الحكم ويسمى اللفظ الدال عليها سوراً سميت محصورة
ومسورة وهي اربع لانه ان بين فيها ان الحكم على كل
الافراد فهي كلية اما موجبة وسورها كل كقولنا كل نار
حارة واما سالبة وسورها لا شيء ولا واحد كقولنا لا شيء
او لا واحد من الانسان بجماد وان بين فيها ان الحكم
على بعض الافراد فهي جزئية اما موجبة وسورها بعض

و واحد

وواحد كقولنا بعض الحيوان انسان واما سالبة
وسورها ليس كل وليس بعض وبعض ليس كقولنا
ليس كل حيوان انسانا وان لم يتبين فيها كمية الافراد
فان لم تصلح لان تصدق كلية وجزئية سميت
القضية طبيعية كقولنا الحيوان جنس والانسان
نوع وان صلحت لذلك سميت مهملة كقولنا الانسان
في خسر الانسان ليس في خسر وهي في قوة الجزئية
لانه متى صدق الانسان في خسر صدق بعض الانسان
في خسر وبالعكس البحث الثاني في تحقيق المحصورات
الاربع قولنا كل ج ب يستعمل تارة بحسب الحقيقة
ومعناه ان كل ما لو وجد كان ج من الافراد الممكنة فهو
بحيث اذا وجد كان ب اي كل ما هو ملزوم ج فهو
ملزوم ب وتارة بحسب الخارج ومعناه كل ج في
الخارج سواء كان حال الحكم او قبله او بعده فهو ب
في الخارج والفرق بين الاعتبارين ظاهر فانه لو لم
يوجد شيء من المربعات في الخارج يصح ان يقال كل
مربع شكل بالاعتبار الاول دون الثاني ولو لم

يعني ان المنطقيين اذا قالوا كل ج ب فكانهم قالوا كل موضوع محمول وانما فعلوا ذلك الموضوع ج والمحمول ب لفائدتين احدهما الاختصار وثانيهما دفع توهم الانحصار قطب

يستعمل بحسب الحقيقة

يستعمل بحسب الخارج

يوجد من الاشكال في الخارج الا المربع فيصح ان يقال

كل شكل مربع بالاعتبار الثاني دون الاول وعلى

هذا فقس المحصورات الباقية البحث الثالث في

العدول والتحصيل حرف السلب ان كان جزءا من

الموضوع كقولنا اللاحي جماد او من المحمول كقولنا الجماد

لا عالم او منهما جميعا كقولنا اللاحي لا عالم سميت القضية

معدولة موجبة كانت او سالبة وان لم يكن جزءا لشيء

منهما سميت محصلة ان كانت موجبة وبسيطة

ان كانت سالبة والاعتبار بايجاب القضية و

سلبها بالنسبة الثبوتية او السلبية لا بطرفي القضية

فان قولنا كل ما ليس بحي فهو لا عالم موجبة مع ان

طرفيها عدميان وقولنا لا شيء من المتحرك بساكن سالبة

مع ان طرفيها وجوديان والسالبة البسيطة اعم من الموجبة

المعدولة المحمول لصدق السلب عند عدم الموضوع

دون الايجاب فان الايجاب لا يصح الا على موجود محقق

كما في الخارجية الموضوع او مقدر كما في الحقيقية الموضوع و

اما اذا كان الموضوع موجودا فانهما متلازمان والفرق

بينهما

بينهما في اللفظ اما في الثلاثية فالقضية الموجبة ان
قدمت الرابطة على حرف السلب وسالبة ان
اخرت عنها واما في الثنائية فبالنية اوبالاصطلاح
على تخصيص لفظ غير او لا بالايجاب المعدول ولفظ
ليس بالسلب البسيط البحث الرابع في القضايا
الموجهة لابد لنسبة المحمولات الى الموضوعات من كيفية
ايجابية كانت النسبة او سلبية كالضرورة والدوام
واللاضرورة واللادوام وتسمى تلك الكيفية مادة
القضية واللفظ الدال عليها يسمى جهة القضية و
القضايا الموجهة التي جرت العادة بالبحث عنها و
عن احكامها ثلث عشرة قضية منها بسيطة وهي التي
حقيقتها ايجاب فقط او سلب فقط ومنها مركبة
وهي التي حقيقتها تركيب من ايجاب وسلب و
البسائط ست الاول الضرورية المطلقة وهي التي
يحكم فيها بضرورة ثبوت المحمول للموضوع او سلبه
عنه ما دام ذات الموضوع موجودا كقولنا بالضرورة
كل انسان حيوان وبالضرورة لا شيء من الناس بحجر

الثانية الدائمة المطلقة وهي التي يحكم فيها بدوام
ثبوت المحمول للموضوع او سلبه عنه ما دام ذات الموضوع
موجودا ومثالها ايجابا وسلبا ما مر الثالثة المشروطة
العامة وهي التي يحكم فيها بضرورة ثبوت المحمول للموضوع
او سلبه عنه بشرط وصف الموضوع كقولنا بالضرورة
كل كاتب متحرك الاصابع ما دام كاتبا وبالضرورة
لا شئ من الكاتب بساكن الاصابع ما دام كاتبا
الرابعة العرفية العامة وهي التي يحكم فيها بدوام ثبوت
المحمول للموضوع او سلبه عنه بشرط وصف الموضوع
ومثالها ايجابا وسلبا ما مر الخامسة المطلقة العامة
وهي التي يحكم فيها بثبوت المحمول للموضوع او سلبه
عنه بالفعل كقولنا بالاطلاق العام كل انسان
متنفس وبالاطلاق العام لا شئ من الانسان بمتنفس
السادسة الممكنة العامة وهي التي يحكم فيها بارتفاع
الضرورة المطلقة عن الجانب المخالف للحكم كقولنا
بالامكان العام كل نار حارة وبالامكان العام لا شئ
من الحار ببارد واما المركبات فسبع الاول المشروطة
الخاصة

كقولنا بالضرورة كل انسان حيوان وبالضرورة لا شئ من الانسان بحجر

كقولنا دائما كل كاتب متحرك الاصابع ما دام كاتبا ولا دائما لا شئ من الكاتب بساكن الاصابع ما دام كاتبا

الخاصة وهي المشروطة العامة مع قيد اللادوام
بحسب الذات وهي ان كانت موجبة كقولنا بالضرورة
كل كاتب متحرك الاصابع ما دام كاتبا لا دائما فتركيبها
من موجبة مشروطة عامة وسالبة مطلقة عامة
وان كانت سالبة كقولنا بالضرورة لا شيء من الكاتب
بساكن الاصابع ما دام كاتبا لا دائما فتركيبها من سالبة
مشروطة عامة وموجبة مطلقة عامة الثانية العرفية
الخاصة وهي العرفية العامة مع قيد اللادوام بحسب
الذات وهي ان كانت موجبة فتركيبها من موجبة
عرفية عامة وسالبة مطلقة عامة وان كانت سالبة فتركيبهما من
هي سالبة عرفية عامة وموجبة مطلقة عامة ومثالها
ايجابا وسلبا ما مر الثالثة الوجودية اللاضرورية وهي
المطلقة العامة مع قيد اللاضرورة بحسب الذات وهي
ان كانت موجبة كقولنا كل انسان ضاحك بالفعل لا
بالضرورة فتركيبها من موجبة مطلقة عامة وسالبة
ممكنة عامة وان كانت سالبة كقولنا لا شيء من الانسان
بضاحك بالفعل لا بالضرورة فتركيبها من سالبة مطلقة

عامّة و موجبة ممكنة عامّة الرابعة الوجودية اللادائمة

وهي المطلقة العامّة مع قيد اللادوام بحسب الذات

وهي سواء كانت موجبة او سالبة فتركيبها من مطلقتين

عامّتين احداهما موجبة والاخرى سالبة ومثالها ايجابا

وسلبا ما مرّ الخامسة الوقتية وهي التي يحكم فيها بضرورة

ثبوت المحمول للموضوع او سلبه عنه في وقت معيّن

من اوقات وجود الموضوع مقيّدا باللادوام بحسب

الذات وهي ان كانت موجبة كقولنا بالضرورة كلّ قمر

منخسف وقت حيلولة الارض بينه وبين الشمس

لادائما فتركيبها من موجبة وقتية مطلقة وسالبة مطلقة عامّة

وان كانت سالبة كقولنا بالضرورة لا شئ من القمر بمنخسف

وقت التربيع لادائما فتركيبها من سالبة وقتية مطلقة

وموجبة مطلقة عامّة السادسة المنتشرة وهي التي يحكم

فيها بضرورة ثبوت المحمول للموضوع او سلبه عنه في وقت

غير معيّن من اوقات وجود الموضوع مقيّدا باللادوام

بحسب الذات وهي ان كانت موجبة كقولنا كلّ انسان

متنفّس في وقت ما لادائما فتركيبها من موجبة منتشرة

مطلقة

كقولنا لا شيء من الانسان بمتنفس بالفعل

مطلقة وسالبة مطلقة عامة وان كانت سالبة كقولنا
بالضرورة لا شيء من الانسان بمتنفس وقتا ما لا دائما
فتركيبها من سالبة منتشرة مطلقة وموجبة مطلقة عامة •
السابعة الممكنة الخاصة وهي التي يحكم فيها بارتفاع
الضرورة المطلقة عن جانبي الوجود والعدم جميعا
فهي سواء كانت موجبة كقولنا بالامكان الخاص كل
انسان كاتب او سالبة كقولنا بالامكان الخاص لا
شيء من الانسان بكاتب فتركيبها من ممكنتين عامتين
احديهما موجبة والاخرى سالبة والضابط ان اللادوام
اشارة الى مطلقة عامة واللاضرورة الى ممكنة عامة
موجبة مخالفتي الكيفية موافقتي الكمية للقضية
المقيدة بها • الفصل الثاني في اقسام الشرطية الجزء
الاول منها يسمى مقدما والثاني تاليا اما المتصلة
فاما لزومية وهي التي صدق التالي فيها على تقدير
صدق المقدم لعلاقة بينهما توجب ذلك كالعلية
والتضايف واما اتفاقية وهي التي يكون ذلك فيها
بمجرد اتفاق الجزئين على الصدق كقولنا ان كان الانسان

ناطقا

ناطقا فالحمار ناهق واما المنفصلة فاما حقيقية وهي
التي يحكم فيها بالتنافي بين جزئيها في الصدق والكذب
معا كقولنا اما ان يكون هذا العدد زوجا او فردا
واما مانعة الجمع فهي التي يحكم فيها بالتنافي بين جزئيها
في الصدق فقط كقولنا اما ان يكون هذا الشئ شجرا او حجرا
واما مانعة الخلو وهي التي يحكم فيها بالتنافي بين جزئيها في
الكذب فقط كقولنا اما ان يكون زيد في البحر والا يغرق
وكل واحدة من هذه الثلث اما عنادية وهي التي
يكون التنافي فيها لذاتي الجزئين كما في الامثلة المذكورة
واما اتفاقية وهي التي يكون التنافي فيها بمجرد الاتفاق
كقولنا للاسود اللاكاتب اما ان يكون اسود او كاتبا حقيقية
او لااسود او كاتبا مانعة الجمع او اسود او لاكاتبا مانعة الخلو
وسالبة كل واحدة من هذه القضايا الثماني هي التي ترفع
ما حكم في موجبتها فسالبة اللزوم تسمى سالبة لزومية
وسالبة العناد تسمى سالبة عنادية وسالبة الاتفاق تسمى
سالبة اتفاقية والمتصلة الموجبة يصدق عن جزئين
صادقين وكاذبين ومجهولي الصدق والكذب وعن مقدم
كاذب

وهي التي يحكم فيها بالتنافي لذات الجزئين

قد عرفت ثماني قضايا منفصلتان لزومية واتفاقية ومنفصلات ست ثلث منها عناديات وثلث اتفاقيات والثماني كلها موجبات

كاذب وتالٍ صادق دون عكسه لامتناع استلزام
الصادق الكاذب وتكذب عن جزئين كاذبين
وعن مقدم كاذب وتالٍ صادق وبالعكس وعن
صادقين اذا كانت لزومية واما اذا كانت اتفاقية
فتكذبها عن صادقين محال والمنفصلة الموجبة
الحقيقية تصدق عن صادق وكاذب وتكذب عن
صادقين وعن كاذبين والمانعة الجمع تصدق عن
كاذبين وعن صادق وكاذب وتكذب عن صادقين
والمانعة الخلو تصدق عن صادقين وعن صادق وكاذب
وتكذب عن كاذبين والسالبة تصدق عما تكذب الموجبة
وتكذب عما تصدق وكلية الشرطية الموجبة ان يكون
التالي لازما او معاندا للمقدم على جميع الاوضاع التي
يمكن حصوله عليها وهي الاوضاع التي تحصل بسبب
اقتران الامور التي يمكن حصولها معها والجزئية ان يكون
كذلك على بعض هذه الاوضاع والمخصوصة ان يكون كذلك
على وضع معين وسور الموجبة الكلية في المتصلة كلما ومهما
ومتى وفي المنفصلة دائما وسور السالبة الكلية فيهما

ليس البتة والموجبة الجزئية قد يكون والسالبة الجزئية

قد لا يكون وبادخال حرف السلب على سور الايجاب الكلي

والمهملة باطلاق لفظة لو وان واذا في المتصلة واما

في المنفصلة والشرطية قد يتركب عن حمليتين وعن

متصلتين وعن منفصلتين وعن حملية ومتصلة وعن

حملية ومنفصلة وعن متصلة ومنفصلة وكل واحد من

الثلثة الاخيرة في المتصلة ينقسم الى قسمين لامتياز

مقدمها عن تاليها بالطبع بخلاف المنفصلة فان مقدمها

انما يتميز عن تاليها بالوضع فقط فاقسام المتصلات

تسعة والمنفصلات ستة واما الامثلة فعليك

باستخراجها من نفسك الفصل الثالث في احكام القضايا

وفيه اربعة مباحث الاول في التناقض وحدوه بانه

اختلاف قضيتين بالسلب والايجاب بحيث يقتضي

لذاته ان يكون احديهما صادقة والاخرى كاذبة ولا يتحقق التناقض

في المخصوصتين الا عند اتحاد الموضوع ويندرج فيه وحدة

الشرط والجزء والكل وعند اتحاد المحمول ويندرج فيه

وحدة الزمان والمكان والاضافة والقوة والفعل

في المحصورتين

وفي المحصورتين لابد مع ذلك من الاختلاف بالكمية في مقدار
لصدق الجزئيتين وكذب الكليتين في كل مادة يكون
الموضوع فيها اعم من المحمول ولا بد من الاختلاف بالجهة
في الكل لصدق الممكنتين وكذب الضروريتين في مادة
الامكان فنقيض الضرورية المطلقة الممكنة العامة
لان سلب الضرورة مع الضرورة مما يتناقضان جزما
ونقيض الدائمة المطلقة المطلقة العامة لان السلب
في كل الاوقات ينافيه الايجاب في البعض وبالعكس
ونقيض المشروطة العامة الحينية الممكنة اعني التي يحكم
فيها برفع الضرورة بحسب الوصف عن الجانب المخالف
كقولنا كل من به ذات الجنب يمكن ان يسعل في
بعض اوقات كونه مجنوبا ونقيض العرفية العامة
الحينية المطلقة اعني التي يحكم فيها بثبوت المحمول للموضوع
او سلب المحمول عن الموضوع بالفعل في بعض اوقات
وصف الموضوع ومثالها ما مر واما المركبات فان كانت
كلية فنقيضها احد نقيضي جزئيها وذلك بعد الاحاطة
بحقايق المركبات ونقايض البسايط فانك اذا تحققت

انّ الوجودية اللادائمة تركيبها من مطلقتين عامّتين

احدهما موجبة والاخرى سالبة وانّ نقيض المطلقة العامة

هو الدائمة تحقّقت انّ نقيضها امّا الدائم المخالف او

الدائم الموافق وان كانت جزئية فلا يكفى فى نقيضها ما

ذكرناه لانه يكذب بعض الجسم حيوان لا دائما مع كذب

كلّ واحد من نقيضى جزئيها بل الحق فى نقيضها ان تردّد

بين نقيضى الجزئين لكل واحد واحد اى كل واحد واحد

لا يخلو عن نقيضيها ويقال كل جسم امّا حيوان دائما او

ليس بحيوان دائما وامّا الشرطية فنقيض الكلية منها

الجزئية الموافقة فى الجنس المخالفة فى الكيف وبالعكس

البحث الثانى فى العكس المستوى

وهو عبارة عن جعل الجزء الاول من القضية ثانيا والثانى اولا مع بقاء

الصدق والكيف امّا السوالب فان كانت كلية

فسبع منها وهى الوقتيتان والوجوديتان والممكنتان

والمطلقة العامّة لا تنعكس لامتناع العكس فى

اخصّها وهى الوقتية لصدق قولنا بالضرورة لا شئ

من القمر بمنخسف وقت التربيع لا دائما وكذب بعض

المنخسف

سقونا كل انسان ضاحك بالفعل ونقيضه سقونا ليس بعض الانسان ضاحك دائما او بعض الانسان ضاحك دائما

المطلقة العامة

الموافق له ان كانت موجبة

المطلقة

ان كانت سالبة

المخالف

اى الجزئية الموجبة

نقيض قائم بذاته

والنوع

اى في الايجاب والسلب

اى في الاتصال والانفصال

الفصل

بحالهما تحرير

اى الاخص

قولنا

المنخسف ليس بقمر بالامكان العام الذي هو اعم
الجهات لان كل منخسف فهو قمر بالضرورة واذا لم
ينعكس الاخص لم ينعكس الاعم اذ لو انعكس
الاعم لانعكس الاخص لان لازم الاعم لازم
الاخص ضرورة واما الضرورية والدائمة المطلقتان
فتنعكسان دائمة كلية لانه اذا صدق بالضرورة
او دائما لا شئ من ج ب فدائما لا شئ من ب ج
[لا شئ من الانسان بحجر] [لا شئ من الحجر بانسان]
والا فبعض ب ج بالاطلاق العام وهو مع الاصل
[بعض الحجر بانسان]
ينتج بعض ب ليس ب بالضرورة في الضرورية
[بعض الحجر ليس بحجر]
ودائما في الدائمة وهو مح واما المشروطة والعرفية
العامتان فتنعكسان عرفية عامة كلية لانه اذا
صدق بالضرورة او دائما لا شئ من ج ب
ما دام ج فدائما لا شئ من ب ج ما دام ب والا
فبعض ب ج حين هو ب وهو مع الاصل ينتج
بعض ب ليس ب حين هو ب وهو محال واما
المشروطة والعرفية الخاصتان ما دام فدائما
لا شئ من ما دام والا فبعض

[دائما لا شئ من الكاتب بساكن الاصابع ما دام كاتبا]

بالاطلاق العام وهو مع الاصل ينتج بعض
ليس بالضرورة فى الضرورية ودائما فى الدائمة وهو
محال واما المشروطة والعرفية العامتان فتنعكسان
عرفية عامة لادائمة فى البعض اما العرفية العامة
فلكونها لازمة للعامتين واما اللادوام فلانه لو كذب
لصدق لا شئ من ب ج دائما فتنعكس لا شئ من
ج ب دائما وقد كان كل ج ب بالفعل هذا خلف
وان كانت جزئية فالمشروطة والعرفية الخاصتان تنعكسان
عرفية خاصة لانه اذا صدق بالضرورة او دائما بعض ج
ليس ب ما دام ج لا دائما نفرض الموضوع وهو ج د
فدج بالفعل ود ب ايضا للادوام سلب الباء عنه ود ليس
ج ما دام ب والا لكان ج حين هو ب ود ب حين هو ج
وقد كان ليس ب ما دام ج هذا خلف واذا صدق الجيم
والباء عليه وتنافيا فيه صدق بعض ب ليس ج ما دام
ب لا دائما وهو المطلوب واما البواقى فلا تنعكس لانه
يصدق بالضرورة بعض الحيوان ليس بانسان وبالضرورة
بعض القمر ليس بمنخسف وقت التربيع لا دائما مع كذب

عكسها

الذي هو اعم الجهات

عكسهما بالامكان العام لكن الضرورية اخص البسائط

والوقتية اخص المركبات الباقيه ومتى لم تنعكسا لم تنعكس

شئ منها لما عرفت ان انعكاس العام مستلزم لانعكاس

الخاص واما الموجبات فكلية كانت او جزئية فلا تنعكس

كلية لاحتمال كون المحمول اعم واما في الجهة فالضرورية

والدائمة والعامتان تنعكس حينية مطلقة لانه اذا

صدق كل ج ب باحدى الجهات الاربع المذكورة

صدق بعض ب ج حين هو ب والا فلا شئ من ب ج ما دام

ب وهو مع الاصل ينتج لا شئ من ج ج دائما في الضرورية

والدائمة و ما دام ج في العامتين وهو محال واما الخاصتان

فتنعكسان حينية مطلقة مقيدة باللادوام اما الحينية

المطلقة فلكونها لازمة لعامتيهما واما قيد اللادوام في الاصل

الكلي فلانه لو كذب لصدق كل ب ج دائما فنضمه الى

الجزء الاول من الاصل وهو قولنا بالضرورة او دائما

كل ج ب ما دام ج ينتج كل ب ب دائما ونضمه الى الجزء الثاني

ايضا وهو قولنا لا شئ من ج ب بالاطلاق العام ينتج

لا شئ من ب ب بالاطلاق العام فيلزم اجتماع النقيضين

محال

وهكذا اما في الجزئي فنفرض الموضوع د فهو لا ج بالفعل و
الامكان ج دائما فب دائما لدوام الباء بدوام الجيم
لكن اللازم باطل لتقييد الاصل باللادوام واما الوقتيتان
والوجوديتان والمطلقة العامة فينعكس مطلقة
عامة لانه اذا صدق كل ج ب باحدى الجهات الخمس
المذكورة فبعض ب ج بالاطلاق العام والا فلا شئ من
ب ج دائما وهو محال وان شئت عكست نقيض
العكس في الموجبات ليصدق نقيض الاصل او الاخص
منه واما الممكنتان فحالها في الانعكاس وعدمه غير معلوم
لتوقف البرهان المذكور للانعكاس فيهما على انعكاس
السالبة الضرورية كنفسها وعلى انتاج الصغرى الممكنة
مع الكبرى الضرورية في الشكل الاول الذين كل منهما
غير محقق ولعدم الظفر بدليل يوجب الانعكاس
وعدمه واما الشرطية فالمتصلة الموجبة تنعكس
موجبة جزئية والسالبة الكلية سالبة كلية اذ لو صدق
نقيض العكس لانتظم مع الاصل قياسا منتجا
للمحال واما السالبة الجزئية فلا تنعكس لصدق قولنا

قد لا يكون

فقد لا يكون اذا كان هذا حيوانا فهو انسان مع
كذب العكس واما المنفصلة فلا يتصور فيها
العكس لعدم الامتياز بين جزئيها بالطبع البحث
الثالث في عكس النقيض وهو عبارة عن جعل
الجزء الاول من القضية نقيض الثاني والثاني عين
الاول مع مخالفة الاصل في الكيف وموافقته
في الصدق اما الموجبات فان كانت كلية فسبع
منها وهي التي لا تنعكس سوالبها بالعكس المستوي
لا تنعكس لانه يصدق بالضرورة كل قمر ليس بمنخسف
وقت التربيع لا دائما دون عكسه لما عرفت و
ينعكس الضرورية والدائمة دائمة كلية لانه اذا
صدق بالضرورة او دائما كل ج ب فدائما لا شيء مما
ليس ب ج دائما والا فبعض ما ليس ب هو ج
بالفعل وهو مع الاصل ينتج بعض ما ليس ب فهو
ب بالضرورة في الضرورية او دائما في الدائمة وهو محال
واما المشروطة والعرفية العامتان فينعكسان
عرفية عامة كلية لانه اذا صدق بالضرورة او دائما

كل ما دام فدائما كل ج ب ما دام ج فدائما لا شيء مما ليس
ب ج ما دام ليس ب والا فبعض ما ليس ب فهو ج
حين هو ليس ب وهو مع الاصل ينتج بعض ما ليس
ب فهو ب حين هو ليس ب وهو محال واما الخاصتان
فتنعكسان عرفية عامة لا دائمة في البعض اما العرفية العامة
فلاستلزام العامتين اياها واما اللادوام فلانه يصدق بعض
ما ليس ب فهو ج بالاطلاق العام والا فلا شيء مما ليس
ب ج دائما فينعكس الى لا شيء من ج ليس ب دائما وقد
كان لا شيء من ج ب بالفعل بحكم اللادوام ويلزمه كل ج
فهو ليس ب بالفعل لوجود الموضوع هذا خلف وان كانت
جزئية فالخاصتان ينعكسان عرفية خاصة لانه اذا صدق
بالضرورة او دائما بعض ج ب ما دام ج لا دائما نفرض
الموضوع د فد هو ج فد ليس ب بالفعل للادوام بثبوت
الباء له وليس ج ما دام ليس ب والا لكان ج حين
هو ليس ب فليس ب حين هو ج وقد كان ب ما دام
ج هذا خلف ود ج بالفعل فليس فبعض ما ليس ب
ليس هو ج ما دام ليس ب لا دائما وهو المطلوب

واما السوالب

واما البواقي فلا ينعكس لصدق قولنا بعض الحيوان

هو ليس بانسان بالضرورة المطلقة وبعض القمر هو

ليس بمنخسف بالضرورة الوقتية دون عكسهما ومتى

لم ينعكسا لم ينعكس شئ منها لما عرفت في العكس

المستوي واما السوالب فكلية كانت او جزئية فلا

ينعكس كلية لاحتمال كون نقيض المحمول اعم من الموضوع

اخص من نقيض المحمول وتنعكس الخاصتان جزئية

مطلقة لانه اذا صدق بالضرورة او دائما لا شئ من

ج ب ما دام ج لا دائما نفرض الموضوع د فهو ليس

ب بالفعل والا لكان ج دائما فلا ب دائما بدوام

سلب الباء بدوام الجيم وانه ب بالفعل بحكم اللادوام

وج في بعض اوقات ليس ب لانه ليس ب في جميع

اوقات ج فبعض ما ليس ب فهو ج في بعض احيان

ليس ب وهو المدعى واما الوقتيتان والوجوديتان

فتنعكس مطلقة عامة لانه اذا صدق لا شئ من ج

ب باحدى هذه الجهات المذكورة نفرض الموضوع د

فهو ليس ب بالفعل وج فبعض ما ليس ب فهو ج

واما البواقي اي غير الخاصتين احدى عشر قضية اي الوجودية والضرورة والدائمة والوقتية والمنتشرة والممكنة والمطلقة والعرفية العامة والمشروطة العامة والضرورة المطلقة والمطلقة العامة اي البسائط

من البسائط

بعض الانسان ليس بحيوان اي من البسائط بعض المنخسف ليس بقمر من المركبات

من المركبات

من البواقي

عطف على اما الموجبات من البحث الثالث في عكس النقيض

امتناع حمل الخاص على كل افراد العام

اي المشروطة الخاصة والعرفية الخاصة من المركبات

بالضرورة لا شئ من الكاتب ساكن الاصابع ما دام كاتبا

لانه من الانسان بحجر ما دام انسانا

ضاحك

ساكن الاصابع

عطف على ب

اي الوقتية والمنتشرة

اي الضرورية واللادائمة

بالضرورة لا شئ من القمر بمنخسف وقت التربيع لا دائما مثال الوقتية السالبة وفيه بالضرورة لا شئ من الانسان بمتنفس وقتا ما لا دائما مثال المنتشرة السالبة لا شئ من الانسان بضاحك بالفعل لا بالضرورة مثال الوجودية اللاضرورية السالبة لا شئ من الانسان بضاحك بالفعل لا دائما مثال الوجودية اللادائمة السالبة فافهم

هناك

بالفعل وهو المطلوب وهكذا تبيّن عكوس جزئياتها واما

بواقي السوالب والشرطية موجبة كانت او سالبة

فغير معلومة الانعكاس لعدم الظفر بالبرهان البحث

الرابع في لوازم الشرطيات اما المنفصلة الموجبة الكلية

فيستلزم منفصلة مانعة الجمع من عين المقدم ونقيض

التالي ومانعة الخلو من نقيض المقدم وعين التالي

متعاكستين عليها والا لبطل اللزوم والانفصال و

المنفصلة الحقيقية تستلزم اربع متصلات مقدم

اثنتين عين احد الجزئين وتاليهما نقيض الآخر ومقدم

اخريين نقيض احد الجزئين وتاليهما عين الآخر وكل واحدة

من غير الحقيقية مستلزمة للاخرى مركبة من نقيضي جزئين

المقالة الثالثة في القياس وفيها خمسة فصول الفصل

الاول في تعريف القياس واقسامه القياس قول

مؤلف من قضايا متى سلمت لزم عنها لذاته قول آخر

وهو استثنائي ان كان عين النتيجة او نقيضها مذكورا

فيه بالفعل كقولنا ان كان هذا جسما فهو متحيز لكنه جسم

ينتج انه متحيز وهو بعينه مذكور فيه ولو قلنا لكنه ليس

بمتحيز

بنتيجة انتج انه ليس بجسم ونقيضها مذكورٌ فيه واقتراني

ان لم يكن كذلك كقولنا كل جسم مؤلف وكل مؤلف

حادث ينتج كل جسم حادث وليس هو ولا نقيضه

مذكوراً فيه بالفعل وموضوع المطلوب فيه يسمى اصغر

ومحوله يسمى اكبر والقضية التى جعلت جزء قياس

يسمى مقدمة والمقدمة التى فيها الاصغر الصغرى و

التى فيها الاكبر الكبرى والمكرر بينهما حداً اوسط و

اقتران الصغرى بالكبرى يسمى قرينة وضرباً والهيئة

الحاصلة من كيفية وضع الحد الاوسط عند الحدين

الآخرين يسمى شكلاً وهو اربعة لان الاوسط ان

كان محمولاً فى الصغرى موضوعاً فى الكبرى فهو الشكل

الاول وان كان محمولاً فيهما فهو الشكل الثانى

وان كان موضوعاً فى الصغرى محمولاً فى الكبرى فهو

الشكل الرابع اما الشكل الاول فشرطه ايجاب

الصغرى والا لم يندرج الاصغر فى الاوسط وكلية الكبرى

والا احتمل ان يكون البعض المحكوم عليه بالاكبر غير

البعض المحكوم به على الاصغر وضروبه الناتجة اربعة

الثالث وان كان موضوعاً فيهما فهو الشكل الثالث صح

والا احتمل صح

الاوّل من موجبتين كلّيتين ينتج موجبة كلية كقولنا
كل ج ب وكل ب ا فكل ج ا الثاني من كليتين
والصغرى موجبة ينتج سالبة كلية كقولنا كل ج ب
ولا شيء من ب ا ينتج لا شيء من ج ا الثالث من
موجبتين والصغرى موجبة جزئية كقولنا بعض ج
ب وكل ب ا فبعض ج ا الرابع من موجبة جزئية
صغرى وسالبة كلية كبرى ينتج سالبة جزئية كقولنا
بعض ج ب ولا شيء من ب ا فبعض ج ليس ا وانتاج
هذا الشكل بيّنة بذاتها واما الشكل الثاني فشرطه
اختلاف مقدمتيه بالكيف وكلية الكبرى والا لحصل
الاختلاف الموجب لعدم الانتاج وهو صدق القياس
مع ايجاب النتيجة تارة ومع سلبها اخرى ولا ينتج
الا سالبة وضروب الناتجة ايضا اربعة الاول من
كليتين والصغرى موجبة تنتج سالبة كلية كقولنا كل
ج ب ولا شيء من ا ب فلا شيء من ج ا بالخلف و
هو ضم نقيض النتيجة الى الكبرى لينتج نقيض الصغرى
وبانعكاس الكبرى ليرتد الى الاول الثاني من كليتين

والكبرى سالبة

ينتج موجبة جزئية
صح

والكبرى موجبة ينتج سالبة كلية كقولنا لاشئ من
ج ب وكل اب فلاشئ من ج ا بالخلف وبعكس
الصغرى وجعلها كبرى ثم عكس النتيجة الثالث من
موجبة جزئية صغرى وسالبة كلية كبرى ينتج سالبة
جزئية كقولنا بعض ج ب ولاشئ من اب فليس
بعض ج ا بالخلف وبعكس الكبرى ليرجع الى الاول
وبفرض موضوع الجزئية د فكل دب ولاشئ من ا
ب فلاشئ من د ا ثم نقول بعض ج د ولاشئ من د ا
فبعض ج ليس ا الرابع من سالبة جزئية صغرى
وموجبة كلية كبرى ينتج سالبة جزئية كقولنا بعض
ج ليس ب وكل اب فبعض ج ليس ا بالخلف
واما الشكل الثالث فشرطه موجبة الصغرى والا
لحصل الاختلاف وكلية احدى مقدمتيه والا لكان
البعض المحكوم عليه بالاصغر غير البعض المحكوم عليه
بالاكبر فلم يجب التعدية ولا ينتج الا الجزئية وضروبه
الناتجة ستة الاول من موجبتين كليتين ينتج موجبة
جزئية كقولنا كل ب ج وكل ب ا فبعض ج ا بالخلف

وهو ضم نقيض النتيجة الى الصغرى لينتج نقيض الكبرى

وبالرد الى الاول بعكس الصغرى الثاني من كليتين

والكبرى سالبة ينتج سالبة جزئية كقولنا كل ب ج ولا شيء

من ب ا فبعض ج ليس ا بالخلف وبعكس الصغرى

الثالث من موجبتين والكبرى كلية ينتج موجبة جزئية

كقولنا بعض ب ج وكل ب ا فبعض ج ا بالخلف و

بعكس الصغرى وبفرض موضوع الجزئية د فكل د ب

وكل ب ا فكل د ا ثم نقول كل د ج وكل د ا فبعض

ج ا وهو المطلوب الرابع من موجبة جزئية صغرى وسالبة

كلية كبرى ينتج سالبة جزئية كقولنا بعض ب ج ولا شيء

من ب ا فبعض ج ليس ا بالخلف وبعكس الصغرى

والافتراض الخامس من موجبتين والصغرى كلية ينتج

موجبة جزئية كقولنا كل ب ج وبعض ب ا فبعض

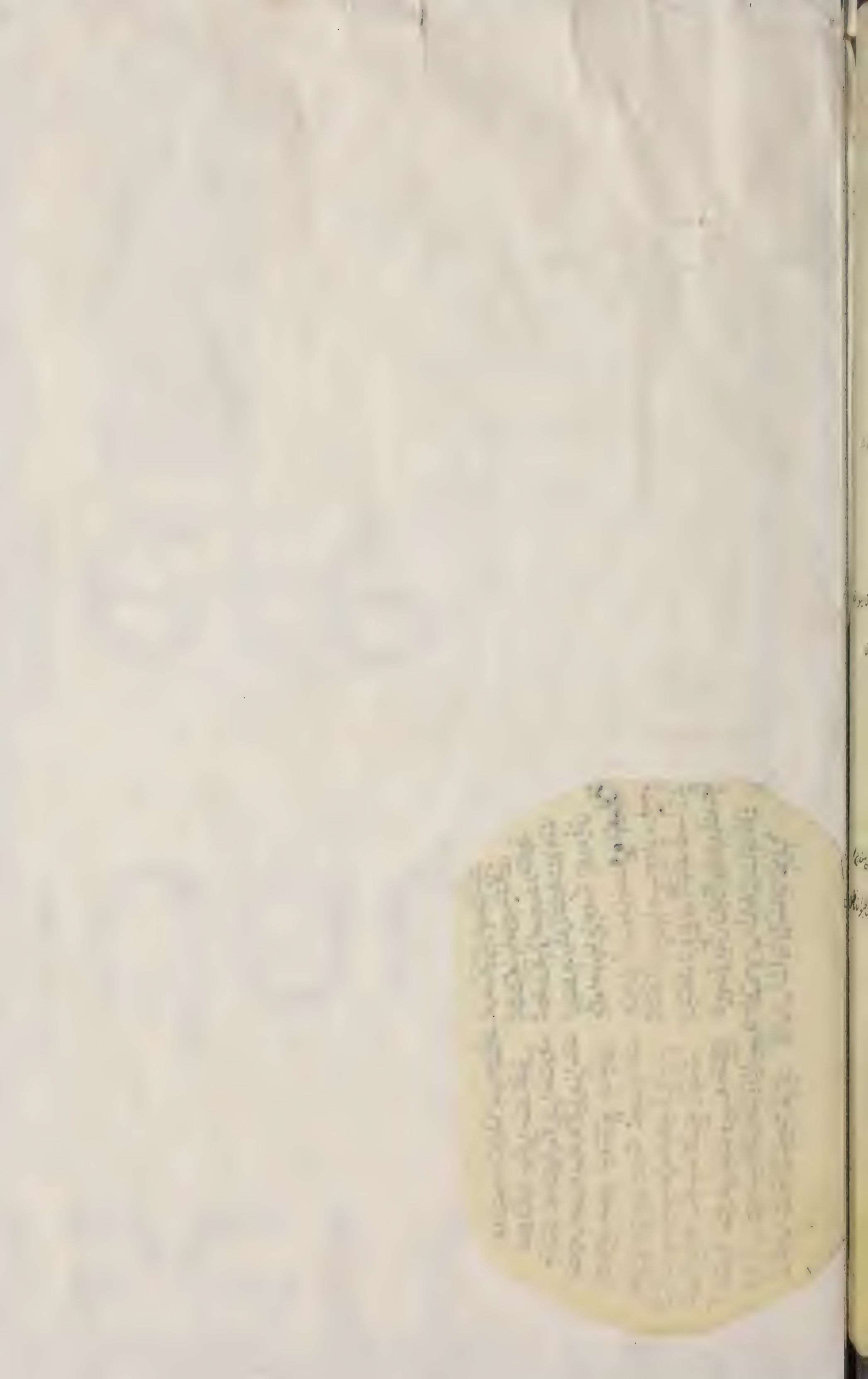
ج ا بالخلف وبعكس الكبرى وجعلها صغرى ثم عكس

النتيجة والافتراض السادس من موجبة كلية

صغرى وسالبة جزئية كبرى ينتج سالبة جزئية كقولنا

كل ب ج وبعض ب ليس ا فبعض ج ليس ا بالخلف

والافتراض



دورت دور اشکال شها ایجاب صغری اولدر — شرطدر کلیتی کبرا ایله اما ثاننک
اختلاف کیف ایله کبرا سنک کلیتی — ثالثک ایجاب صغری بریننک کلیتی
جزلرنده رابعک ایجاب کرک یا اختلاف — شرطدر کلیتی احدیهما در اختلاف
اختلاف اولمزسه هر شرط کلیتی صغرا سنک — اولیننک چار شش ثالثک هشت رابعک
لیک ترتیب ضروب ایله نتایج حالینی — بلکه اسهل طریق بودرکه ابجد حرفنی
هر برینی رمز ایلدم بریسنه محصوره نک — ضربلری اب وجاجب فرع ابجد اولدی
ثاننک اب باوجب دا در ضروب فرع بد — ثالثک اب وجاجب اج واد در فرع جد
ضرب اج باو اب جب دا واد بج رابعک — اولیننک فرع ج ب ثالثک د سائرک
کر قضایا اختلاطی طبعه ویرسه اختلاج — قل بهستی بیتنا زبرتا بوله طبعک علاج

قوله اب وجاجب الالف اشارة الی الموجبة الکلیة والبا اشارة الی السالبة الکلیة والجیم اشارة الی الموجبة الجزئیة والدال اشارة الی السالبة الجزئیة

والافتراض ان كانت السالبة مركبة واما الشكل الرابع

فشرطه بحسب الكمية والكيفية ايجاب المقدمتين

مع كلية الصغرى او اختلافهما بالكيف مع كلية احديهما

والا لحصل الاختلاف الموجب لعدم الانتاج و

ضروبه الناتجة ثمانية الاول من موجبتين كليتين

ينتج موجبة جزئية كقولنا كل ب ج وكل ا ب فبعض ج

ا بعكس الترتيب ثم عكس النتيجة الثاني من

موجبتين والكبرى جزئية ينتج موجبة جزئية كقولنا

كل ب ج وبعض ا ب فبعض ج ا كما مر الثالث من

كليتين والصغرى سالبة ينتج سالبة كلية لا شيء من

ب ج وكل ا ب فلا شيء من ج ا كما مر الرابع من كليتين

والصغرى موجبة ينتج سالبة جزئية كل ب ج ولا شيء من

ا ب فبعض ج ليس ا بعكس المقدمتين الخامس من

موجبة جزئية صغرى وسالبة كلية كبرى ينتج سالبة جزئية

كقولنا بعض ب ج ولا شيء من ا ب فبعض ج ليس

ا كما مر انفا السادس من سالبة جزئية صغرى وموجبة

كلية كبرى ينتج سالبة جزئية بعض ب ليس ج وكل ا ب

اول

كل انسان حيوان وكل ناطق انسان

فبعض الحيوان ناطق

ثاني

كل فرس صهال وبعض الحيوان فرس

بعض الصهال حيوان

ثالث

لا شيء من الفرس بانسان فكل صهال فرس

لا شيء من الانسان بصهال

الرابع

كل انسان حيوان ولا شيء من الفرس بانسان

فبعض الحيوان ليس بفرس

خامس

بعض الفرس حيوان

ولا شيء من الحمار بفرس

فبعض الحيوان ليس بحمار

فبعض ح ليس ا بعكس الصغرى ليرتد الى الثانى السابع
من موجبة كلية صغرى و سالبة جزئية كبرى ينتج سالبة
جزئية كل ب ح و بعض ا ليس ب فبعض ح ليس ا
بعكس الكبرى ليرتد الى الثالث الثامن من سالبة كلية
صغرى و موجبة جزئية كبرى ينتج سالبة جزئية الاثنى من
ب ح و بعض ا ب فبعض ح ليس ا بعكس الترتيب
ثم عكس النتيجة و يمكن بيان الخمسة الاول بالخلف
و هو ضم نقيض النتيجة الى احدى المقدمتين لينتج ما ينعكس
الى نقيض الاخرى و الثانى و الخامس بالافتراض و لنبين
ذلك فى الثانى لينقاس عليه الخامس و ليكن البعض
الذى هو ا ب د فكل د ا و كل د ب فنقول كل ب ح و كل
د ب فبعض ح د ثم نقول بعض ح د و كل د ا فبعض
ح ا و هو المطلوب و المتقدمون حصروا الضروب
الناتجة فى الخمسة الاول و ذكروا لعدم انتاج الثلثة
الاخيرة الاختلاف فى القياس من بسيطتين و نحن نشترط
كون السالبة فيها من احدى الخاصتين فسقط ما
ذكروه من الاختلاف الفصل الثانى فى المختلطات ا ب

اما الشكل الاول فشرطه بحسب الجهة فعلية الصغرى والنتيجة
فيه كالكبرى ان كانت غير المشروطتين والعرفيتين
والا فكالصغرى محذوفا عنها قيد اللاضرورة و
اللادوام والضرورة المخصوصة بالصغرى ان كانت
احدى العامتين وبعد ضم اللادوام اليها ان كانت الكبرى
احدى الخاصتين واما الشكل الثاني فشرطه بحسب
الجهة امران احدهما صدق الدوام على الصغرى
اوكون الكبرى من القضايا المنعكسة السوالب
والثاني ان لا يستعمل الممكنة الا مع الضرورية المطلقة
او مع الكبريين المشروطتين والنتيجة دائمة ان
صدق الدوام على احدى مقدمتيه والا فكالصغرى
محذوفا عنها اللادوام واللاضرورة والضرورة اية
ضرورة كانت واما الشكل الثالث فشرطه فعلية الصغرى
والنتيجة كالكبرى ان كانت غير الاربع والا
فكعكس الصغرى محذوفا عنها اللادوام ان كانت
الكبرى احدى العامتين ومضموما اليه ان كانت
احدى الخاصتين واما الشكل الرابع بحسب الجهة

(حواشي: الصغرى — مشروطة العامة والخاصة — وعرفية العامة والخاصة — اشارة الى ممكنة عامة — اشارة الى المطلقة العامة — عطف على المحذوف — اي الى الصغرى — شرط انتاجه — وهي العرفيتان والعامتان والخاصتان — اي الشكل الثاني — اشارة الى الممكنة العامة — اشارة الى المطلقة العامة — اي انتاجه بحسب الجهة — اراد بالاربعة المشروطتين والعرفيتين — الضمير راجع الى الصغرى باعتبار المذكور — شرط انتاجه)

شرائط خمسة الاوّل كون القياس فيه من الفعليات
الثانی انعكاس السالبة المستعملة فيه الثالث
صدق الدوام على صغرى الضرب الثالث وصدق
العام على كبراه الرابع كون الكبرى فی السادس
من المنعكسة السوالب الخامس كون الصغرى فی الثامن
احدى الخاصتين والكبرى مما يصدق عليه العرفی العام
والنتيجة فی الضربين الاولين عكس ان صدق الدوام
عليها او القياس من الست المنعكسة السوالب
والا فمطلقة عامة وفی الضرب الثالث دائمة ان صدق
الدوام على احدى مقدمتيه والا فعكس الصغرى
وفی الرابع والخامس دائمة ان صدق الدوام على الكبرى
والا فعكس الصغرى محذوفا عنها اللادوام وفی
السادس كما فی الثانی بعد عكس الصغرى وفی السابع
كما فی الثالث بعد عكس الكبرى وفی الثامن كعكس
النتيجة بعد عكس الترتيب الفصل الثالث فی
الاقترانيات الكائنة من الشرطيات وهی خمسة اقسام
القسم الاول ما يتركب من المتصلات والمطبوع
منه

منه ما كانت الشركة في جزء تام من المقدمتين و
ينعقد الاشكال الاربعة فيه لانه ان كان تاليا في
الصغرى مقدما في الكبرى فهو الشكل الاول وان
كان تاليا فيهما فهو الشكل الثاني وان كان مقدما فيهما
فهو الشكل الثالث وان كان مقدما في الصغرى
تاليا في الكبرى فهو الشكل الرابع وشرائط الانتاج
وعدد الضروب والنتيجة في الكمية والكيفية في كل
شكل كما في الحمليات من غير فرق مثال الضرب
الاول من الشكل الاول كلما كان اب فج د وكلما كان
ج د فهز ينتج كلما كان اب فهز • القسم الثاني ما يتركب
من المنفصلات والمطبوع منه ما كانت الشركة في
جزء غير تام من المقدمتين كقولنا دائما اما كل اب
او كل ج د واما كل ده او كل وز ينتج اما كل اب او كل
ج ه او كل وز لامتناع خلو الواقع عن مقدمتي
التاليف وعن احد الاخريين وينعقد فيه الاشكال الاربعة
والشرائط المعتبرة بين الحمليتين معتبرة ههنا بين المتشاركين •
القسم الثالث ما يتركب من الحملية والمتصلة والمطبوع

منه ما كانت الحملية كبرى والشركة مع تالي المنفصلة ونتيجة

متصلة مقدمها مقدم المنفصلة وتاليها نتيجة التأليف بين

التالي والحملية كقولنا كلما كان اب فكل جـ د وكل

د ح ينتج كلما كان اب فكل د ح وينعقد فيه الاشكال

الاربعة والشرائط المعتبرة بين الحمليتين معتبرة ههنا

بين التالي والحملية القسم الرابع ما يتركب من الحملية

والمنفصلة وهو على قسمين الاول ان يكون الحمليات

بعدد اجزاء الانفصال ويشارك كل واحد منها واحدا من

اجزاء الانفصال اما مع اتحاد التاليف في النتيجة كقولنا

كل ح اما ا واما د واما ه وكل ب ط وكل د ط وكل ه ط

ينتج كل ح ط لصدق احد اجزاء الانفصال مع ما يشاركه

من الحملية واما مع اختلاف التاليفات في النتيجة كقولنا

كل ح اما ا واما د واما ه وكل ا ب جـ وكل د ط وكل ه ز

ينتج كل ح اما جـ واما ط واما ز الثاني

ان يكون الحمليات اقل من اجزاء الانفصال وليكن الحملية

واحدة والمنفصلة ذات جزئين والمشاركة مع احدهما

كقولنا اما كل اط او كل جـ ب وكل ب د ينتج اما كل اط او كل

د ح

ح د لامتناع خلو الواقع عن مقدمتى التأليف وعن
الجزء الغير المشارك. القسم الخامس ما يتركب من المتصلة
والمنفصلة والاشتراك اما فى جزء تام من المقدمتين
او غير تام منهما وكيف كان فالمطبوع منه ما يكون المتصلة
صغرى والمنفصلة موجبة كبرى مثال الاول قولنا كلما
كان اب فج د ودائما اما ح د او ه ز مانعة الجمع لاستلزام
امتناع الاجتماع مع اللازم دائما او فى الجملة امتناعه
مع الملزوم دائما او فى الجملة ومانعة الخلو ينتج قد يكون اذا
لم يكن اب فه ز لاستلزام نقيض الاوسط للطرفين
استلزاما كليا واستلزام ذلك المطلوب من الثالث مثال
الثانى كلما كان اب فكل ح د ودائما اما كل د ه او د ز
مانعة الخلو ينتج كلما كان اب فاما كل ح ه او د ز وهو
والاستقصاء فى هذه الاقسام الى الرسائل التى
عملناها فى المنطق. الفصل الرابع فى القياس الاستثنائى
وهو مركب من مقدمتين احديهما شرطية والاخرى
وضع لاحد جزئيها او رفعه ليلزم وضع الاخر او رفعه
ويجب ايجاب الشرطية ولزومية المتصلة وكليتها

او كلية الوضع او الرفع ان لم يكن وقت الاتصال
والانفصال هو بعينه وقت الوضع والرفع والشرطية
الموضوعة فيه ان كانت متصلة فاستثناء عين
المقدم ينتج عين التالي واستثناء نقيض المقدم
والا لبطل اللزوم دون العكس في شيء منهما
لاحتمال كون التالي اعم من المقدم وان كانت منفصلة
فان كانت حقيقية فاستثناء عين احد جزئيها كان
ينتج نقيض الآخر لاستحالة الجمع واستثناء نقيض
احد جزئيها كان ينتج عين الآخر لاستحالة الخلو وان كانت مانعة
الجمع ينتج القسم الاول فقط لامتناع الاجتماع
دون الخلو وان كانت مانعة الخلو ينتج القسم الثاني
فقط لامتناع الخلو دون الجمع

الفصل الخامس
في لواحق القياس وهي اربعة الاول القياس
المركب وهو تركيب مقدمات ينتج بعضها نتيجة
يلزم منها ومن مقدمة اخرى نتيجة اخرى وهلم
جرا الى ان يحصل المطلوب وهو اما موصول
النتائج كقولنا كل ج ب وكل ب د فكل ج د ثم كل ج د وكل

واما استثناء عين التالي ملا سح

واما استثناء نقيض المقدم ملا سح نقيض التالي

وكل د ا فكل ج ا ثم كل ج ا وكل ا ه فكل ج ه واما
مفصول النتايج كقولنا كل ج ب وكل ب د وكل د ا
وكل ا ه فكل ج ه • الثاني قياس الخلف وهو اثبات
المطلوب بابطال نقيضه لو كذب ليس كل ج ب
لكان كل ج ب وكل ب ا على انها مقدمة صادقة
ينتج لو كذب ليس كل ج ب لكان كل ج ا لكن ليس
كل ج ا على انه امر محال فينتج ليس كل ج ب وهو المطلوب •
الثالث الاستقراء وهو الحكم على كلي لوجوده في اكثر جزئياته
كقولنا كل حيوان تحرك فكه الاسفل عند المضغ لان
الانسان والبهايم والسباع كذلك وهو لا يفيد اليقين
لاحتمال ان لا يكون الكل بهذه الحالة كالتمساح •
الرابع التمثيل وهو اثبات حكم في جزئي وجد في جزئي
آخر لمعنى مشترك بينهما كقولهم العالم مؤلف فهو حادث
كالبيت واثبتوا علية المعنى المشترك بالدوران
وبالتقسيم غير المردد بين النفي والاثبات كقولهم
علة الحدوث اما التاليف او كذا او كذا والاخيران
باطلان بالتخلف فتعين الاول فهو ضعيف اما الدوران

الخاتمة

اى فلان الجزء الاخير وسائر الشرائط مدار مع انها ليست بعلة واما التقسيم والحصر فممنوع لجواز علية غير المذكور وبتقدير تسليم علية المشترك فى المقيس عليه لا يلزم عليته فى المقيس لجواز ان يكون خصوصية المقيس عليه شرطا للعلية او خصوصية المقيس مانعة منها واما الخاتمة ففيها بحثان الاول فى مواد الاقيسة وهى يقينيات وغير يقينيات واما اليقينيات فستة اوليات وهى قضايا تصور طرفيها كاف فى الجزم بالنسبة بينهما كقولنا الكل اعظم من الجزء الثانى مشاهدات وهى قضايا يحكم فيها بقوى ظاهرة او باطنة كالحكم بان الشمس مضيئة وان لنا خوفا وغضبا الثالث مجربات وهى قضايا يحكم فيها لمشاهدات متكررة مفيدة لليقين كالحكم بان شرب السقمونيا موجب للاسهال الرابع حدسيات وهى قضايا يحكم فيها بحدس قوى من النفس مفيد للعلم كالحكم بان نور القمر مستفاد من الشمس والحدس هو سرعة الانتقال من المبادى الى المطالب الخامس متواترات

وهى

وهي قضايا يحكم بها لكثرة الشهادات بعد العلم
بعدم امتناعها والامن من التواطئ عليها كالحكم
بوجود مكة وبغداد ولا ينحصر مبلغ الشهادات في
عدد بل اليقين هو القاضي بكمال العدد والعلم
الحاصل من التجربة والحدس والتواتر ليس بحجة
على الغير الفطريات قياساتها معها وهي التي يحكم فيها
بواسطة لا تغيب عن الذهن عند تصور حدودها
كالحكم بان الاربعة زوج لانقسامها بمتساويين
والقياس المؤلف من هذه الستة يسمى برهانا
وهو اما لمي وهو الذي الحد الاوسط فيه علة
للنسبة في الذهن والعين كقولنا هذا متعفن
الاخلاط وكل متعفن الاخلاط محموم فهذا محموم واما
اني وهو الذي الاوسط فيه علة للنسبة في
الذهن فقط كقولنا هذا محموم وكل محموم متعفن
الاخلاط فهذا متعفن الاخلاط واما غير اليقينيات
فستة مشهورات وهي قضايا يحكم بها لاعتراف
جميع الناس بها لمصلحة عامة او رقة او حمية او انفعالات

من عادات وشرايع واداب والفرق بينها وبين
الاوليات ان الانسان لو خلي ونفسه مع قطع
النظر عما وراء عقله لم يحكم بها بخلاف الاوليات
كقولنا الظلم قبيح والعدل حسن وكشف العورة
مذموم ومراعاة الضعفاء محمودة ومن هذه
ما يكون صادقا وما يكون كاذبا ولكل قوم شهورات
ولكل اهل صناعة بحسبها ومسلمات وهي قضايا
تسلم من الخصم فيبنى عليها الكلام لدفعه كتسليم
الفقهاء مسائل اصول الفقه والقياس المؤلف من
هذين يسمى جدلا والغرض منه اقناع القاصر
عن ادراك البرهان والزام الخصم ومقبولات وهي قضايا
يؤخذ ممن يعتقد فيه اما لامر سماوي او لمزيد عقل
ودين كالماخوذات من اهل العلم والزهد ومظنو
نات وهي قضايا يحكم بها اتباعا للظن كقولك فلان
يطوف بالليل فهو سارق والقياس المؤلف
من هذه يسمى خطابة والغرض منه ترغيب السامع
فيما ينفعه من تهذيب الاخلاق وامر الدين

ولكل اهل صناعة

اشارة الى الشريعة والمهاد اشارة الى حرية الهواء والقال اشارة الى حب الدنيا والغافل الاخرة

مخيلات وهي قضايا اذا اوردت على النفس
اثرت فيها تأثيرا عجيبا من قبض وبسط كقولهم
الخمر ياقوتة سيالة والعسل مرة مهوعة والقياس
المؤلف منها تسمى شعرا والغرض منه انفعال
النفس بالترغيب والتنفير ويروجه الوزن و
الصوت الطيب ووهميات وهي قضايا كاذبة
يحكم بها الوهم في امور غير محسوسة كقولنا كل موجود
مشار اليه ووراء العالم فضاء لا يتناهى ولولا دفع
العقل والشرايع لكانت من الاوليات وعرف
كذب الوهم بموافقته العقل في مقدمات القياس
الناتج لنقيض حكمه وانكاره لانفسه عند الوصول
الى النتيجة والقياس المؤلف منها يسمى سفسطة
والغرض منها افحام الخصم وتغليطه والمغالطة
قياس يفسد صورته بان لا يكون على هيئة منتجة
لاختلال شرط معتبر بحسب الكمية والكيفية
او الجهة او مادته بان يكون المقدمة والمطلوب
شيئا واحدا لكون الالفاظ مترادفة كقولنا كل انسان

كقولنا الجوهر موجود في الذهن وكل موجود في الذهن عارض بنتيجة ...

مخيلات

وهميات

بشر وكل بشر ضاحك فكل انسان ضاحك

او كاذبة شبيهة بالصادقة من جهة اللفظ كقولنا

لصورة الفرس المنقوش على الحائط فرس و

كل فرس صهال ينتج ان تلك الصورة صهالة او

من جهة المعنى كعدم مراعاة وجود الموضوع في

الموجبة كقولنا كل انسان وفرس فهو انسان

وكل انسان وفرس فهو فرس لينتج بعض الانسان

فرس او وضع الطبيعية مقام الكلية كقولنا الانسان

حيوان والحيوان جنس لينتج ان الانسان جنس

واخذ الامور الذهنية مكان العينية وبالعكس

فعليك بمراعاة كل ذلك لئلا تقع في الغلط والمستعمل

للمغالطة سوفسطائي ان قابل بها الحكيم وان قابل

بها الجدلي فهو مشاغبي البحث الثاني في اجزاء

العلوم وهي موضوعات وقد عرفتها ومبادي وهي

حدود الموضوعات واجزاؤها واعراضها الذاتية

المقدمات والمقدمات الغير البينة في نفسها

الماخوذة على سبيل الوضع كقولنا ان بين كل نقطتين

بخط

بخطٍ مستقيمٍ وان تعمل بأي بُعدٍ دائرة وعلى كل
نقطة شيئا دائرةً والمقدمات والمقدمات البينة
بنفسها كقولنا المقادير المساوية لمقدار واحد
متساوية ومسائل وهي القضايا التي تطلب نسبة
محمولاتها الى موضوعاتها في ذلك العلم وموضوعاتها
قد يكون موضوع العلم كقولنا كل مقدار مشارك
للآخر او مباين له وقد تكون هو مع عرض ذاتي
كقولنا كل مقدارٍ وسطٍ في النسبة فهو ضلع ما
يحيط به الطرفان وقد تكون نوعه كقولنا كل خط
يمكن تنصيفه وقد يكون نوعه مع عرض ذاتي كقولنا
كل خطٍ قام على خطٍ فان زاويتي جنبتيه قائمتان او
متساويان لهما وقد تكون عرضا ذاتيا كقولنا كل
مثلث فان زواياه مثل قائمتين واما محمولاتها
فخارجة عن موضوعاتها لامتناع ان يكون جزء الشيء
مطلوبا بثبوته له بالبرهان ولكن هذا آخر الكلام في
هذه الرسالة والحمد لله رب العالمين وصلى الله
على خير خلقه محمد واله اجمعين

اليك قلبي من الاشواق يحترق   والدمع مني على الخدين يستبق   فالشوق يحرقني والدمع يغرقني   فهل رايت غريقا وهو يحترق

بیاض اکون ومه دخی اولور ایسه
غیری صو ایچیه بر از زمان بو صودکه
ایچه زیاده نافعدر — اگر کیتی ۱۰ درهم عود
دورت وقیه صو ایله قاینادوب اوچ بلوکدن بر بولکی باقی قاله
اخشام وصباحین استعمال ایله دیما اگر ممکن اولور ایسه طهارت دخی
اول صو ایله ایده منقول من کبار العارفین

